

خاتمة المستدرک

[31] وإليه صحيح في التهذيب، في باب أحكام السهو، من أبواب الزيادات، قريبا من
الآخر بأربعة عشر حديثا (1)، وفي باب تفصيل أحكام النكاح، في الحديث الخامس والعشرين
(2). وفي الاستبصار، في باب التمتع بالابكار، في الحديث الثالث (3). قلت: كذا في النجاشي
(4)، وقد أوضحنا في ترجمة النجاشي - في الفائدة الثالثة - وثيقة جميع مشايخه، ومنهم:
ابن أبي جيد علي بن أحمد (5)، فراجع (6)، انتهى. [24] وإلى إبراهيم بن محمد بن سعيد
بن هلال الثقفي: مجهول في الفهرست (7) وإليه صحيح في التهذيب، في كتاب المكاسب، في
الحديث الثاني _____ (1) تهذيب الاحكام 2: 351 /
1455. (2) تهذيب الاحكام 7: 255 / 1100. (3) الاستبصار 3: 145 / 528. (4) رجال النجاشي:
24 / 42. (5) (قال السيد الاجل بحر العلوم في رجاله: واختلفوا في حديث ابن عبدون، وابن
أبي جيد، وابن يحيى - يعني: أحمد بن محمد بن يحيى العطار - وابن أبان - يعني: الحسين
بن الحسن بن أبان - لعدم تصريح علما الرجال بتوثيقهم، واعتماد المشايخ الاجلا على حديثهم
وحكمهم بصحته، والصحيح: الصحة، لانهم من مشايخ الاجازة، وليس لهم كتاب يحتمل الاخذ منه،
ولذا اتفقوا على صحة حديث أحمد بن محمد بن الحسن بن الوليد مع اعترافهم بعدم التنصيص
على توثيقه، والظاهر وثيقة الجميع كما حققناه في محل آخر، انتهى) (منه قدس سره). (6)
تقدم في الفائدة الثالثة، برمز (يد) المساوي للطريق رقم [14]، فراجع. (7) فهرست
الشيخ: 4 / 7، وقد عد له الشيخ اثنان وخمسين كتابا، والطريق إليها مجهول بعبد الرحمن
بن إبراهيم المستملي الذي لم تذكره كتب الرجال. اما بخصوص كتاب المعرفة من بين كتبه
فله إليه طريقان، والاول: صحيح إن لم يكن حسنا بأحمد بن علوية الاصفهاني، والثاني: كذلك
بعلي بن حبشي، فلاحظ. (*) _____